



وزيرالتجارة والصناعة والتكنولوجيا

نهضة

الرقم ١٠٩٣٦ / ٢٧/٢/٣

التاريخ ٢٠١٦/٤/٢

المرافق

هام وعاجل جداً

سعادة رئيس غرفة تجارة الأردن

سعادة رئيس غرفة صناعة الأردن

الموضوع: شروط استيراد الطابعات ثلاثية الابعاد والمركبات ذات الاستخدام الخاص

بالإشارة الى كتب معلىي وزير الداخلية ارقام 26/120360/57/251804 تاريخ 22/9/2015، ورقم 26/120360/57/64439 تاريخ 14/3/2016 بخصوص اللجنة المشكلة لدراسة موضوع اخضاع الطابعات ثلاثية الابعاد والمركبات ذات الاستخدام الخاص لتعليمات امنية تنظم البيانات استيرادها والاتجار بها والتعامل معها، حيث خلصت اللجنة الى وضع الأساس والشروط التالية للطابعات ثلاثية الابعاد والمركبات الكهربائية ذات الاستخدام الخاص :-

اولاً: الطابعات ثلاثية الابعد :-

1. الحصول على موافقة وزارة الداخلية الأمنية المسبقة على الاستيراد.
2. حصر استخدام الطابعات ثلاثية الابعد بالجهات المبينة ادناه شريطة الحصول على موافقة وزارة الداخلية:-
 - الجهات الحكومية شريطة بيان الحاجة والمبررات للاستخدام.
 - الجامعات والمستشفيات والمخابر الطبية شريطة بيان الحاجة والمبررات للاستخدام.
 - أي جهة ذات شخصية اعتبارية تتطلب طبيعة عملها استخدام هذا النوع من الطابعات شريطة بيان الحاجة والمبررات للاستخدام.
3. تتعهد الجهة المصرح لها باستخدام هذه الطابعات بالمسؤولية الكاملة عنها وعن مخرجات عملها والاستخدامات المصرح بها.
4. تلتزم الجهة المصرح لها باستخدام هذا النوع من الطابعات بتزويد وزارة الداخلية بأسماء الأشخاص المخولين حصرياً استخدام هذه الطابعات/ وعلى ان تقوم وزارة الداخلية بتزويد الأجهزة الأمنية بهذه الأسماء.
5. تلتزم الجهة المصرح لها باستخدام هذا النوع من الطابعات بإبلاغ الأجهزة الأمنية باى تجاوزات تتم خلال استخدام هذه الطابعات.
6. يمنع بيع الطابعات ثلاثية الابعد الا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من وزارة الداخلية ولأي من الجهات المحددة في البند (2) أعلاه.



فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ الْمُبْكِرِ عَالَمُ الْكُوَفِيُّ

نهضة

الرقم ١٠٩٣٦ / ٢٧ / ٢٣

التاريخ ٢٠١٦ / ٠٤ / ٠٣

الموافق

7. تعامل قطع الغيار والمواد المستهلكة الخاصة بالطابعات ثلاثة الأبعاد معاملة الطابعة ذاتها من حيث شروط الاستيراد والاستخدام شريطة انتلاقها حسب الأصول وبالتنسيق مع وزارة البيئة بما لا يؤثر على البيئة.
8. ضرورة قيام الأشخاص الذين يحوزهم هذا النوع من الطابعات بضرورة مراجعة اقرب مركز امني وحسب الاختصاص لترخيص كافة البيانات المتعلقة بها باسم مستخدمها لتزويد وزارة الداخلية ببياناته بهذه الطابعات وأسماء حائزها.
9. تلتزم الجهة الاعبارية المصرح لها باستخدام الطابعة ثلاثة الأبعاد بتركيب كاميرات مراقبة في موقع الاستخدام والاحتفاظ بسجلات التصوير لمدة ثلاثة أشهر.
10. تكتيف الكشوفات الميدانية الحسية على أماكن تواجد الطابعات ثلاثة الأبعاد من قبل الأجهزة الأمنية المعنية بشكل معن أو مفاجئ وبشكل دوري.
11. تزويد وزارة البيئة بأسماء مالكي الطابعات ثلاثة الأبعاد لتمكينها من اتخاذ الإجراءات اللازمة لعملية الاتلاف.
12. تلتزم كافة الجهات الم المصرح لها باستخدام الطابعات ثلاثة الأبعاد بتحديث قائمة مستخدمي هذه الطابعات شريطة الحصول على موافقة وزارة الداخلية المسبقة على قائمة التحديث وبشكل دوري.
13. كل من يخالف أيًّا من أنس وشروط الدخول واستخدام الطابعات الثلاثية الأبعاد بحال للحاكم الإداري المختص لاتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة بحقه.

ثانياً: المركبات ذات الاستخدام الخاص:-

ان هذه المركبات هي، عبارة عن العاب أطفال تعمل على الطاقة الكهربائية فقط والتي لا تتطبق عليها شروط التسجيل والترخيص بموجب قانون السير رقم (49) لسنة 2008، وتعليمات تسجيل وترخيص الدراجات الآلية لعام 2012 وتعليمات تسجيل وترخيص المركبات ذات الاستعمال الخاص المخصصة للعمل خارج الطريق ولا يتتوفر فيها مواصفات الأمان والسلامة للعمل على الطريق وتعمل بمحرك تزيد قدرته عن (100) واط ولا يتجاوز (500) واط ويسرعه قصوى لا تتجاوز (25) كم/ساعة وتقاد من قبل طفل واحد لا يزيد وزنه عن (50) كغم.



فِي ظَاهِرِ الْأَصْنَافِ وَالْمُعَادِلِ فِي التَّحْوِيلَيْنِ

الرقم ١٠٩٣٦ / ٢٧/٢/٣
التاريخ ٢٠١٦/٠٤/٠٣
المراقب

- السماح بإدخال هذا النوع من المركبات الى السوق المحلي لصالح الجهات الاعتبارية التي يتوفر لديها معايير مغلفه ومرخصه حسب الأصول، وبعد اجراء الكشف الحسي عليها من قبل مندوبي إدارة ترخيص السوقين والمركبات / مديرية الامن العام للتأكد من مدى انطباق هذه الأمسس على المركبات وتتوفر التراخيص اللازمة.
 - يمنع استيراد وإدخال هذا النوع من المركبات من قبل الأفراد بصفتهم الطبيعية.
 - لا يسمح باستخدام هذا النوع من المركبات على الطرق العامة الداخلية والخارجية.
 - يتشرط عند استخدام هذا النوع من المركبات في المباني والمواقع المخصصة لها توفير أدوات ومستلزمات السلامة العامة (خوذة ، واقيات الانزع والركب والرسغ).
 - تعامل قطع الغيار الخاصة بهذه المركبات من حيث الاستيراد والبيع بنفس الشروط الواردة بهذه التعليمات.
 - يتحمل مالك هذا النوع من المركبات ومستخدميها المسئولية الكاملة عن نتائج استخدامها او الاضرار المترتبة على التعامل معها وفقاً للتشريعات النافذة.
 - تطبق هذه التعليمات على المركبات سواء المستوردة او المصنعة محلياً.
 - كل من يخالف أي من الشروط أعلاه يحال للحاكم الإداري المختص لاتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمة بحقه.

م. مها علي

— 1 —

وزير الصناعة والتجارة والتموين



الرقم ٦٤٤٣٩١٢٥٣٦٠١٥٧١٢٣

التاريخ ٤ جمادى الثاني ١٤٣٧

الموافق ٢٠١٦.٠٣.١٤

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الوايبر ١٠١١٨

١١-اذار ٢٠١٦ PM ٠٨٢٧:٠٨

رقم الملف: ٢٧/٢/٣

الجهة المختصة: مديرية التجارة

معالى مستشار جلاله الملك ش

الأمن القومي مدير المخابرات العام

معالى وزير الصناعة والتجارة والتموين

عطوفة مدير الأمن العام

عطوفة مدير الأمن العام العسكري

عطوفة مدير عام الجمارك الأردنية

عطوفة مدير عام مؤسسة التأمينات والمدفوعات

لاحقناكم برقاً م رقم ٢٥١٨٠٤/١٢٠٣٠،٥٧/٢١ تاریخ ٢٠١٥/٩/٢٢
المتضمن اسن استيراد وادخال واستخدام الطابعات ثلاثية الابعاد.

اوفق على اعتماد توصيات اللجنة المشكلة بموجب كتابتنا رقم ٤٨٦.٣/١٢٣٠،٥٧/٢١
تاریخ ٢٠١٦/٢/٢٥ والبيانة بمحضر اجتماعها المرفق طیا صورة عنه
والمتضمن تعديلاً للاسس والشروط الخاصة بالطابعات مدار البحث وكذلك الشروط
والاسس الخاصة بالمركبات الكهربائية ذات الاستعمال الخاص والتي لا تزيد قدرة
محركاتها عن (١٠٠) واط ولا تتجاوز (٥٠٠) واط .

ارجو الاطلاع والایهاز لتنفيذ التوصيات المشار إليها آنفا
ووضعها موضع التنفيذ.

وأقبلوا الاحترام...

سلام محمد
وزير الداخلية

نسخة الى مديرية الشؤون الامنية والعلاقات العامة برفقا بطيه صورة عن محضر الاجتماع.
نسخة لـ _____

